

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٩٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٨ لسنة ٢٠١٩ بشأن تشكيل اللجنة

الوزارية لتسوية منازعات عقود الاستثمار ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تشكيل اللجنة

الوزارية لفض منازعات الاستثمار ؛

وعلى ما عرضه محافظ البنك المركزى ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يضم ممثل عن البنك المركزى إلى عضوية كل من اللجنة الوزارية لتسوية منازعات

عقود الاستثمار المشكلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ،

واللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار المشكلة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠١٩

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى